



محافظة الإسكندرية  
مكتب المحافظ

محافظة الإسكندرية  
قرار رقم (٣٣) لسنة ٢٠٢٤

محافظ الإسكندرية:

- بعد الاطلاع على أحكام قانون نظام الإدارة المحلية رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها؛  
- وعلى أحكام القانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون نظم الخدمة المدنية ولائحته التنفيذية؛  
- وعلى أحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها؛  
- وعلى السلطات المخولة لنا قانوناً وللصالح العام؛

قرر

(المادة الأولى)

تشكل لجنة برئاسة السيدة الأستاذة/ مدير إدارة الإيرادات المركزية بالمحافظة وعضوية كلٍ من:-  
١ - ممثل عن الإدارة العامة للشئون القانونية بالمحافظة.  
٢ - ممثل عن الإدارة العامة للشئون المالية بالمحافظة.  
٣ - ممثل عن الإدارة العامة للتفتيش المالي والإداري بالمحافظة.  
٤ - ممثل عن الإدارة العامة للمتابعة بالمحافظة.  
٥ - ممثل عن حي الجمرك.

وللجنة الاستعانة بمن تراه لازماً لإنجاز أعمالها.

(المادة الثانية)

تختص اللجنة المشار إليها بالمادة الأولى من هذا القرار بحصر المحلات الكائنة بساحة ميدان المساجد من واقع المعاينة على الطبيعة مع عمل كشوف بأسماء المنتفعين الفعليين، وتجميع كافة المستندات من شاغلي تلك المحلات ومراجعتها.

(المادة الثالثة)

تعرض اللجنة علينا تقريراً مفصلاً بنتيجة أعمالها على أن يتضمن التقرير بيان إجمالي بتلك المحلات وشاغليها الحالين والطبيعة القانونية لشغله كل محل على حدة.

(المادة الرابعة)

يُعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الجهات المختصة تنفيذه كـ في ما يخصه.

محافظ الإسكندرية

اللواء /

محمد الشريف

**محافظة الإسكندرية**  
**قرار رقم (٢٠٢٤) لسنة (٢٠٢٤)**

**محافظ الإسكندرية:** -

- بعد الاطلاع على أحكام قانون نظام الإدارة المحلية رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها؛
- وعلى أحكام القانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الخدمة المدنية ولائحته التنفيذية؛
- وعلى أحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها؛
- وعلى السلطات المخولة لنا قانوناً وللصالح العام؛

**قرر**  
**(المادة الأولى)**

تشكل لجنة برئاسة السيدة الأستاذة/ مدير إدارة الإيرادات المركزية بالمحافظة وعضوية كل من:-

- ١- ممثل عن الإدارة العامة للشئون القانونية بالمحافظة.
- ٢- ممثل عن الإدارة العامة للشئون المالية بالإدارة.
- ٣- ممثل عن الإدارة العامة للتفتيش المالي والإداري بالمحافظة.
- ٤- ممثل عن الإدارة العامة للمتابعة بالمحافظة.
- ٥- ممثل عن حي الجمرك.

وللجنة الاستعانة بمن تراه لازماً لإنجاز أعمالها.

**(المادة الثانية)**

تختص اللجنة المشار إليها بالمادة الأولى من هذا القرار بحصر المحلات الكائنة بساحة ميدان المساجد من واقع المعاينة على الطبيعة مع عمل كشوف بأسماء المنتفعين الفعليين، وتجميع كافة المستندات من شاغلي تلك المحلات ومراجعتها.

**(المادة الثالثة)**

تعرض اللجنة علينا تقريراً مفصلاً بنتيجة أعمالها على أن يتضمن التقرير بيان إجمالي بتلك المحلات وشاغليها الحالين والطبيعة القانونية لشغله كل محل على حدة.

**(المادة الرابعة)**

يُعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الجهات المختصة تنفيذه كـ فيما يخصه.

**محافظ الإسكندرية**

  
محمد الشريف

اللواء /

تمت المراجعة  
بمعرفة  
السيد / الاستشاري القانوني

١٦